

أحكام القرآن

واﻻ أعلم ذكره عند الإيمان باﻻ والأذان ويحتمل ذكره عند تلاوة القرآن وعند العمل بالطاعة والوقوف عن المعصية .

واحتج في فضل التعجيل بالصلوات بقول اﻻ D أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل ودلوكها ميلها وبقوله أقم الصلاة لذكرى وبقوله حافظوا على الصلوات والمحافظة على الشيء تعجيله .

وقال في موضع آخر ومن قدم الصلاة في أول وقتها كان أولى بالمحافظة عليها ممن أخرها عن أول وقتها .

وقال في قوله والصلاة الوسطى فذهبنا إلى أنها الصبح وكان أقل ما في الصبح إن لم تكن هي أن تكون مما أمرنا بالمحافظة عليه .

وذكر في رواية المزني وحرمله حديث أبي يونس مولى عائشة B أنها أملت عليه حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر ثم قالت سمعتها من رسول اﻻ قال الشافعي فحديث عائشة يدل على أن الصلاة الوسطى ليست صلاة